



جمهوريّة لبنان
وزارة المالية
الوزير

قرار رقم: ١٥٣ /
تاريخ: ٢٠٢٠ نisan

تمديد مهلة تقديم التصريح الشخصي لضريبة الرواتب والأجور للمستخدمين والأجزاء الذين يعمنون لدى أكثر من رب عمل والمكلفين الخاضعين لضريبة الباب الأول ويتقاضون في الوقت ذاته رواتب وأجور (النموذج رقم ٨) إلكترونياً وتسديد الضريبة المتوجبة عنه عن سنة أعمال ٢٠١٩

إن وزير المالية،
بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/٠١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على المرسوم الاشتراكي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،
بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (الإجراءات الضريبية) لاسمها البند ٧ من المادة ٩ منه،
بناءً على القرار رقم ١٢٥/١ تاريخ ٢٠٢٠/٠٣/٢٣ (قرار تعليق المهل)،
بناءً على حالة التعينة العامة،
بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمدد لغاية ٢٠٢٠/٠٥/٢٩ ضمناً، مهلة تقديم التصريح الشخصي لضريبة الرواتب والأجور (النموذج رقم ٨) إلكترونياً وتسديد الضريبة المتوجبة عنه عن سنة أعمال ٢٠١٩.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعى الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني.

وزير المالية
د. غازي وزني

